حقوق الإنسان

لطلاب المستوى الأول من كلية الآداب، قسم اللغة العربية

(المحاضرة الخامسة)

أ.م.د. حسان الأنباري

حق التدين والاعتقاد

ولد مصطلح (الحرية الدينية) بمفهومه المعاصر، بميلاد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الصادر في (١٠ ديسمبر ١٩٤٨م)،كرد فعل للممارسات المتعسفة التي كانت تتزعمها الكنيسة ضد مخالفيها عبر القرون؛ من حجب، وحرْم، وتحريق، وحبس، وطرد، حتى بحق النصارى أنفسهم الذين ينتمون إلى كنائس أخرى، فضلاً عن اليهود المضطهدين في المجتمعات الأوروبية، والمسلمين الذين تم قسرهم على اعتناق النصرانية في الأندلس، أو قتلهم، أو طردهم.

جاء في المادة (١٨) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ما نصه: (لكل شخص حق في حرية الفكر والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق حريته في تغيير دينه، أو معتقده، وحريته في إظهار دينه، أو معتقده، بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة والتعليم، بمفرده، أو مع جماعة، وأمام الملأ، أو على حدة).

ولم تعتنق الكنيسة الكاثوليكية هذا المبدأ، رسمياً، إلا في المجمع الفاتيكاني الثاني، الذي انتهت أعماله عام (١٩٦٥م)، أي بعد قرابة سبعة عشر عاماً من صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان! تحت الضغوط الليبرالية التي

اجتاحت أوروبا في منتصف القرن المنصرم، وكادت أن تقضي على الكنيسة برمتها.

ويقف الإسلام موقفاً وسطياً بين تطرف الكنيسة التاريخي حيال الحرية، وانفلات بعض فقرات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. فالإسلام، وكذلك جميع الرسالات السابقة، جاءت لتحقيق هدف أصيل؛ وهو توحيد الله بالعبادة، التي من أجلها خلق الخلق، وأرسل الرسل، وأنزل الكتب، إذ لا يستقيم –عقلاً ولا فطرةً– أن يخلق الله الخلق وينعم عليهم، ثم يعبدوا غيره!

ومن هنا فإنّ الإسلام لا يُلْزِمُ الإنسان البالغ العاقل على الدخول فيه بالجبر والإكراه، مصداقاً لقوله تعالى: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }

قال المفسرون: أَيْ: لا تكرهوا أحداً على الدخول في دين الإسلام، فإنة بيّن واضحٌ جليٌّ دلائله وبراهينه لا يحتاج إلى أن يكره أحدٌ على الدخول فيه، بل من هداه اللهُ للإسلام وشرح صدره ونوّرَ بصيرتَهُ دخلَ فيه على بيّنة، ومن أعمى اللهُ قلبه وختمَ على سمعه وبصره فإنه لا يُفيدُهُ الدخولُ في الدين مُكرهاً مَقْسُوراً.

فالإسلام لا يُجبر أحداً على الدخول فيه بالقوة؛ لأنه لا فائدة من إدخال الناس في هذا الدين جبراً من غير قناعة منهم ! ولو أراد الله تعالى إجبار الناس على الدخول في الإسلام بالإكراه لفعل، لكنه لم يشأ، قال تعالى: {وَلَوْ

شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ}

ولنا_أي نحن المسلمون_ من الأدلة التأريخية على ما ذكرناه من احترام حق التدين أن الذين خضعوا للدولة الإسلامية، وعاشوا تحت سقفها لم يجبروا طيلة حكم المسلمين على ترك دياناتهم ومعتقداتهم، إذ قال الله تعالى: { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُون } أَيْ لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم في الدين كالنساءِ والضَّعَفَةِ منهم{أَنْ تَبَرُّوهُمْ} أَيْ: تُحْسِنُوا إِلَيْهِمْ {وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ} أَيْ: تَعْدِلُوا {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} .

فحق التدين والاعتقاد منصوص عليه في الدساتير الدولية ومنظمات حقوق الإنسان، وهو مكفول في الإسلام أيضاً؛ لأنّ الإيمان أساسه إقرار القلب، فلا فائدة من إيمان ظاهر مع قلب فارغ غير مشبع بالإيمان.